

"مفرح" يكشف تأثير استخدام المادة "51" على الأوضاع في سيناء



الخميس 19 نوفمبر 2015 12:11 م

استنكر أحمد مفرح خطاب الرئيس الروسي، أمس، بخصوص استخدام بلاده الحق في الدفاع عن النفس فيما إذا اعتدت قوة مسلحة ضدها طبقا لنص المادة 51 من ميثاق الأمم المتحدة، مشيراً -في عدة نقاط- إلى تأثيره على الأوضاع الحقوقية في سيناء. وقالت وكالة أنباء إنترفاكس الروسية إن الرئيس الروسي أمر بالتحرك والبحث عن الجناة اعتماداً على المادة 51 من ميثاق الأمم المتحدة.

نص المادة 51

وأوضح "مفرح" -في منشوره- نص المادة 51، والتي تقول: "ليس في هذا الميثاق ما يضعف أو ينتقص الحق الطبيعي للدول، فرادى أو جماعات، في الدفاع عن أنفسهم إذا اعتدت قوة مسلحة على أحد أعضاء "الأمم المتحدة" وذلك إلى أن يتخذ مجلس الأمن التدابير اللازمة لحفظ السلم والأمن الدولي، والتدابير التي اتخذها الأعضاء استعمالاً لحق الدفاع عن النفس تبلغ إلى المجلس فوراً، ولا تؤثر تلك التدابير بأي حال فيما للمجلس -بمقتضى سلطته ومسؤولياته المستمرة من أحكام هذا الميثاق - من الحق في أن يتخذ في أي وقت ما يرى ضرورة لاتخاذ من الأعمال لحفظ السلم والأمن الدولي أو إعادته إلى نصابه".

وتابع في إيراد نص المادة: "وعليه يظهر الوضع كالاتي:

- إن من حق الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الدفاع الشرعي عن نفسها إذا ما اعتدت قوة مسلحة على أحد أعضاء الأمم المتحدة.
- حق الدفاع عن النفس للدولة متاح الي ان يأخذ مجلس الأمن التدابير اللازمة لحفظ الامن والسلم الدولي.
- ما تقوم به الدول الأعضاء للدفاع عن نفسها يجب أن يبلغ إلى مجلس الأمن.

وتابع "مفرح" شارحاً: "ولكن حتى يتم استخدام حق الدفاع عن النفس الشرعي من جانب دولة ما عضو في مجلس الأمن فإن محكمة العدل الدولية في تفسيرها وتعريفها لهذا الحق أكدت في أكثر من مناسبة على أن استخدامه يكون في حالة الهجوم المسلح من دولة ضد دولة أخرى، ويفهم منه أنه ليس من قبل دولة ضد جماعات مسلحة في الصحراء".

تأثير خطاب بوتين على سيناء

وأكد "مفرح" إلى أن تصريحات "بوتين" يمكن أن تكون إشارة لعدة نقاط:

- 1- أشار إلى أن هذه التصريحات شرعنه لعمليات مسلحة ستقوم بها القوات المسلحة الروسية في منطقة سيناء دون الانتظار لموافقة السلطات المصرية أو معرفتها بذلك في إطار حقها في الدفاع الشرعي عن النفس.
- 2- اعتبر "مفرح" استخدام هذا الحق من جانب السلطات الروسية بحق مصر معناه أن روسيا أصبحت في عدا مع النظام المصري، وليس مع الجماعات المسلحة في سيناء.

3- أكد أنه إذا بدأ الروس في استخدام هذا الحق فإنه سيكون بمثابة عدوان علي السيادة المصرية وعلى أراضيها الأمر الذي يمثل عدوان من دولة أجنبية على دولة أخرى.

4- وأفاد "مفرح" أنه إذا سمح عبد الفتاح السيسي للقوات المسلحة الروسية بالعدوان علي سيناء أو مناطق خاضعة للسيادة المصرية فإنه بذلك يكون قد ارتكب جريمة الخيانة العظمى بجانب جرائم الحرب المسئول عنها في سيناء والجرائم ضد الإنسانية إبان انقلابه العسكري، خصوصا وأن النظام المصري الآن هو الوحيد الذي لديه حق التشريع ولا يوجد ممثلين عن الشعب لأنه لا توجد شرعية دولية تدعم قيام النظام الروسي بمثل هذه العمليات، وستكون فقط شرعية معطاة من عبد الفتاح السيسي كما هو الحال عليه في سوريا.

5- وأكد آخرا، أن سيناء وأهالي سيناء سيعانون معاناة أخرى بجانب معاناتهم التي يعيشونها منذ عامين ماضيين من جرائم للحرب يرتكبها النظام العسكري منذ أن بدأ عملياته المسلحة تحت زعم الحرب على الإرهاب والتي خلفت وفق آخر إحصائياتنا حتي نهاية يونيو الماضي وقوع 1347 شخصا ضحية للقتل خارج إطار القانون، وتعرض 11,906 شخصا للاعتقال، و الترحيل القسري بحق 22,992 إنسانا، ولحق الدمار بما لا يقل عن 3,255 مبنى. وكانت نتيجته حتى الآن هو زيادة مساحة انتشار هذا الإرهاب والعمليات المسلحة في سيناء والتي تخطتها إلى داخل الأقاليم المصرية الأخرى بل وتعدتها إلى خارج الدولة المصرية لتؤثر على السلم والأمن الدولي.

أعجبك

Ahmed Mefreh

2 ساعات • تم تعديله

حول تصريح روسيا باستخدام نص المادة 51 من ميثاق الأمم المتحدة وتأثيره على الأوضاع الحقوقية في سيناء.

اثار خطاب الرئيس الروسي بالأمس بخصوص استخدام بلادة الحق في الدفاع عن النفس فيما إذا اعتدت قوة مسلحة ضدها طبقا لنص المادة 51 من ميثاق الأمم المتحدة ردود أفعال متباينة مع صمت تام من قبل الحكومة المصرية ووزارة الخارجية المصرية مع العلم ان مصر ممثلة في مجلس الامن الدولي كأحد أعضائه بعد انتخابها في 15 أكتوبر الماضي بجانب السنغال واليابان وأوكرانيا وأوروغواي.

وحتى نستطيع ان نفهم ما ارادة الرئيس الروسي حينما اثار في خطابه استخدام نص المادة 51 من ميثاق الأمم المتحدة علينا ان نقرأ المادة بتمعن وهي كالآتي.

المادة 51

ليس في هذا الميثاق ما يضعف أو ينتقص الحق الطبيعي للدول، فرادى أو جماعات، في الدفاع عن أنفسهم إذا اعتدت قوة مسلحة على أحد أعضاء "الأمم المتحدة" وذلك إلى أن يتخذ مجلس الأمن التدابير اللازمة لحفظ السلم والأمن الدولي، والتدابير التي اتخذها الأعضاء استعمالاً لحق الدفاع عن النفس تبلغ إلى المجلس فورا، ولا تؤثر تلك التدابير بأي حال فيما للمجلس - بمقتضى سلطته ومسؤولياته المستمرة من أحكام هذا الميثاق - من الحق في أن يتخذ في أي وقت ما يرى ضرورة لاتخاذ من الأعمال لحفظ السلم والأمن الدولي أو إعادته إلى نصابه.

وعليه يظهر الوضع كالآتي.

-ان من حق الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الدفاع الشرعي عن نفسها إذا ما اعتدت قوة مسلحة علي احد أعضاء الأمم المتحدة.

- حق الدفاع عن النفس للدولة متاح الي ان يأخذ مجلس الامن التدابير اللازمة لحفظ الامن والسلم الدولي.



حول تصريح روسيا باستخدام نص المادة 51 من ميثاق الأمم المتحدة وتأثيره على الأوضاع الحقوقية في سيناء.

اثار خطاب الرئيس الروسي بالأمس بخصوص استخدام بلاده الحق في الدفاع عن النفس فيما إذا اعتدت قوة مسلحة ضدها طبقا لنص المادة 51 من ميثاق الأمم المتحدة ردود أفعال متباينة مع صمت تام من قبل الحكومة المصرية ووزارة الخارجية المصرية مع العلم ان مصر ممثلة في مجلس الامن الدولي كأحد أعضاء بعد انتخابها في 15 أكتوبر الماضي بجانب السنغال واليابان وأوكرانيا وأورغواي.

وحتى نستطيع ان نفهم ما ارادة الرئيس الروسي حينما اثار في خطابة استخدام نص المادة 51 من ميثاق الأمم المتحدة علينا ان نقرأ المادة بتمعن وهي كالآتي.

المادة 51

ليس في هذا الميثاق ما يضعف أو ينتقص الحق الطبيعي للدول، فرادى أو جماعات، في الدفاع عن أنفسهم إذا اعتدت قوة مسلحة على أحد أعضاء "الأمم المتحدة" وذلك إلى أن يتخذ مجلس الأمن التدابير اللازمة لحفظ السلم والأمن الدولي، والتدابير التي اتخذها الأعضاء استعمالاً لحق الدفاع عن النفس تبلغ إلى المجلس فوراً، ولا تؤثر تلك التدابير بأي حال فيما للمجلس - بمقتضى سلطته ومسؤولياته المستمرة من أحكام هذا الميثاق - من الحق في أن يتخذ في أي وقت ما يرى ضرورة لاتخاذها من الأعمال لحفظ السلم والأمن الدولي أو إعادته إلى نصابه.

وعلية يظهر الوضع كالآتي.

-ان من حق الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الدفاع الشرعي عن نفسها إذا ما اعتدت قوة مسلحة علي احد أعضاء الأمم المتحدة.

- حق الدفاع عن النفس للدولة متاح الي ان يأخذ مجلس الامن التدابير اللازمة لحفظ الامن والسلم الدولي.